

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45817 - عن علي أنه قال في المتوفى عنها ولم يفرض لها صداقا لها الميراث وعليها
العدة ولا صداق لها وقال : لا يقبل قول أعرابي من أشجع على كتاب الله .
(ص ق)